



الارشادات المتعلقة بإقامة تجمعات البشرية في ظل جائحة كوفيد-19

اللجنة العلمية الإستشارية لمجابهة مرض فيروس كورونا-19

<http://www.lmb.ly/scc-covid-19.htm>

اللجنة الخاصة لمكافحة العدوى


لأي ملاحظات أو استفسار infection0control0unit@gmail.com

16/01/2021

الارشادات المتعلقة بإقامة تجمعات البشرية في ظل جائحة كوفيد- 19

مبادئ ارشادية:

- التجمعات البشرية هي أحداث تتميز باحتشاد الناس في مكان معين لفترة زمنية محددة مما قد يؤدي لزيادة احتمال انتشار المرض في المجتمع.
- حجم الحدث و اعداد المشاركين به يتم تحديده حسب الحالة الوبائية للبلاد والمنطقة المراد اجراء الحدث بها.
- تحدد اللجنة العلمية الاستشارية لمكافحة جائحة كورونا خمس مراحل وبائية كل مرحلة مرتبطة بحزمة من الاجراءات الاحترازية المتعلقة بكافة النشاطات العملية والاجتماعية. وتقع معظم النشاطات ذات التجمعات الكبيرة تحت المرحلة الوبائية الثالثة وما دونها.



تقييم المخاطر قبل استئناف التجمعات:

طورت اللجنة العلمية الاستشارية لمكافحة جائحة كورونا أدوات قادرة على إسناد درجة عددية لكل عامل من عوامل الخطر و تتيح النتيجة الإجمالية حساب درجة المخاطر العامة بالنسبة لحدث معين. و الحصول على فئة المخاطر (منخفضة جداً، أو منخفضة، أو متوسطة، أو مرتفعة جداً)، والتي تتماشى مع التوصيات المتعلقة بإقامة الحدث.

ونظرًا لارتباط مستوى المخاطر بالحالة الوبائية في البلاد والمنطقة و جاهزية المؤسسات على احتواء الحالات فور اكتشافها فمن الضروري إجراء التقييم للمخاطر على فترات منتظمة. على أن يُبلغ المواطنون بنتائج تقييمات مخاطر التجمعات بشكل واضح من أجل كسب ثقتهم و ضمان أن يكون الناس على علم بالقرارات المتخذة بشأن استئناف التجمعات.

الاستعدادات قبل اجراء الحدث:

يجب ان تتناسب حجم الاستعدادات الواجب اتخاذها و نوع الحدث ومدته و اعداد المشاركين و اعمارهم.

1. اعداد خطة للعمل متضمنة الارشادات الوقائية المذكور لاحقا و مناقشتها مع اللجان الفنية المختصة الملحقه باللجنة العلمية الاستشارية لمكافحة جائحة كورونا.
2. ضمان مشاركة كل الجهات ذات العلاقة مثل فرق الرصد والتقصي في المركز الوطني لمكافحة الامراض او الادارات الصحية بالبلديات و الحرس البلدي وغيرها
3. وجود الية معتمدة من قبل اللجان المختصة لمتابعة و ضمان الالتزام بالإجراءات الاحترازية المتضمنة بالدليل.

الارشادات الوقائية لإجراء حدث جماهيري او مناسبة اجتماعية

تكفل الارشادات الوقائية تضمن خطة العمل المقدمة على كافة الاجراءات الاحترازية والوقاية الموصي بها لمنع واحتواء انتشار المرض خلال اجراء الحدث.

1. مكان اقامة الحدث او المناسبة الاجتماعية:

- أ- يفضل استضافة الحدث في اماكن مفتوحة (ساحات خارجية)
- ب- تقليص اعداد المشاركين بما يضمن مساحة شخصية (16 متر مربع) على ان لا يتعدى العدد الكلي ثلث القدرة الاستيعابية للمكان
- ت- وضع تدابير تكفل مراعاة التباعد بين المشاركين والعاملين بمسافة 1.5 متر في مكان الحدث او الحمامات.
- ث- وجود تهوية جيدة للمكان مع ضمان تجدد مستمر للهواء
- ج- وجود مغاسل ومواد تنظيف (صابون) و مطهرات يدوية
- ح- ضمان التنظيف و التطهير الدوري للمكان من قبل فريق مدرب
- خ- وجود خطة لاستقبال وتوديع المشاركين بما يضمن عدم ازدحام وتكدس المشاركين اثناء الدخول او الخروج. وذلك باعتماد عدة مداخل و مخارج محددة.
- د- تقليص زمن الحدث او المناسبة و ضمان عدم تجاوز المدة المتفق عليها.
- ذ- وجود مكان مخصص لعزل الحالات لحين الاتصال بالجهات المختصة

2. الخدمات التمويضية:

لا توجد ادلة على انتقال العدوى عن طريق الطعام و لكن اشتراك الاشخاص في الاكل او استعمال ادوات طعام مشتركة او الازدحام في مكان تناول الطعام يشكل عامل خطير في انتشار العدوى

- أ- تدريب العاملين على تحظير الطعام وتوزيعه على اساليب ضمان صحة الطعام
- ب- توفير وجبات سابقة التحظير و توزيعها على المشاركين في اماكن جلوسهم
- ت- كل الصحون و ادوات الاكل يجب التعامل معها بواسطة القفازات و غسلها بالماء الساخن والصابون او في مغسلة الصحون باستعمال الدورة الساخنة (التعقيم)

3. العاملين:

على القائمين بالعمل تشجيع العاملين على تبنى وتطبيق الاجراءات الوقائية لتقليل انتشار العدوى

- أ- تدريب العاملين على اساليب انتقال العدوى وطرق منع او تقليل انتقالها
- ب- تشجيع العاملين على التبليغ في حال اصابتهم او الاشتباه بإصابتهم او مخالطتهم لاحد المصابين وذلك بتنفيذ إجازات مرضية مرنة ووضع سياسات تضمن وضعهم الوظيفي في حال اصابتهم او الاشتباه بإصابتهم او مخالطتهم لاحد المصابين.
- ت- عودة العامل المصاب او المشتبه بإصابته او المخالط للعمل تكون حسب الارشادات الصادرة من اللجنة العلمية الاستشارية لمجابهة جائحة كورونا.
- ث- توفير ادوات الحماية الشخصية لكافة العاملين من كمادات و قفازات ومواد تنظيف وتطهير الايدي خلال فترة العمل.
- ج- تدريب العاملين على خطة العمل لضمان سلامة تطبيقها و ايجاد الحلول للمعوقات.

4. التنظيف والتطهير:

- أ- يجب تدريب طاقم النظافة على هذه ارشادات طرق التنظيف وارتداء الواقيات وفق تقييم المخاطر، ومعرفة كيفية التحضير الآمن للمطهرات مع تحديد واضح للمسؤوليات بين طاقم النظافة
- ب- يوصى بتوفير الملصقات والإرشادات مرئية للعاملين لتوجيههم وتذكيرهم بالإجراءات المناسبة.
- ت- تنظيف الأسطح التي يتكرر لمسها مثل مقابض الابواب، الأثاث ، ومفاتيح الإضاءة والحمامات ثلاث مرات يوميا وبعد انتهاء الحدث مباشرة مع الاستخدام المناسب لمعدات الحماية الشخصية من قبل عمال النظافة.
- ث- يجب التنظيف بالصابون أو المنظف المنزلي العادي أولا ثم بعد الشطف بالماء تستخدم المطهرات المنزلية العادية تحتوي على 20 مل كلور (وركيئا) بتركيز 5 % لكل لتر ماء او استخدام مطهرات أسطح مدون عليها المواصفات والتركيب وتاريخ الصالحة.
- ج- لا يوصى بوجه عام بوضع المطهرات على الأسطح عن طريق الرش أو التضييب (البخار) لعدم ثبوت فاعليته.
- ح- لا يُوصى برش الأشخاص بالمطهرات، مثل رشهم داخل نفق أو مقصورة أو غرفة تحت أي ظرف من الظروف.

5. المشاركين:

- أ- يحظر دخول أي شخص تظهر عليه أعراض تنفسية مثل الكحة المستمرة أو ارتفاع في درجة الحرارة سواء الموظفين أو العاملين أو الجمهور.
- ب- توفير جهاز قياس درجة حرارة الجسم قبل الدخول إن أمكن.
- ت- ضمان التزام المشاركين بالإجراءات الاحترازية الموصى بها مثل التباعد الجسدي و ارتداء الكمادات طوال الوقت.
- ث- التأكيد على عدم حضور المصابين او مخالطين المصابين
- ج- التأكيد على عدم حضور الاشخاص من الفئات الاخطار مثل كبار السن <65 سنة او ذوي الامراض المزمنة.
- ح- وجود الية للتنبيه المستمر للالتزام بالإجراءات الوقائية وذلك بواسطة اشخاص مدربين ومنتشرين في المكان او القاعة وتعليق ملصقات ارشادية في القاعة و الحمامات و المداخل.

مراجع:

- Events and Gatherings: Readiness and Planning Tool <https://www.cdc.gov/coronavirus/2019-ncov/downloads/community/COVID19-events-gatherings-readiness-and-planning-tool.pdf>
- Key planning recommendations for mass gatherings in the context of the current COVID-19 outbreak <https://www.who.int/publications/i/item/10665-332235>